# تفسير إبن كثير

## فَكُّ رَقَبَةٍ

فقال : ( فك رقبة أو إطعام )وقال ابن زيد : ( اقتحم العقبة ) أي : أفلا سلك الطريق التي فيها النجاة والخير . ثم بينها فقال : ( وما أدراك ما العقبة فك رقبة أو إطعام )قرئ : ( فك رقبة ) بالإضافة ، وقرئ على أنه فعل ، وفيه ضمير الفاعل والرقبة مفعوله وكلتا القراءتين معناهما متقارب .قال الإمام أحمد : حدثنا علي بن إبراهيم ، حدثنا عبد االله - يعني ابن سعيد بن أبي هند - عن إسماعيل بن أبي حكيم - مولى آل الزبير - عن سعيد بن مرجانة : أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول االله - صلى االله عليه وسلم - : " من أعتق رقبة مؤمنة أعتق االله بكل إرب منها إربا منه من النار ، حتى إنه ليعتق باليد اليد ، وبالرجل الرجل ، وبالفرج الفرج " . فقال علي بن الحسين : أنت سمعت هذا من أبي هريرة ؟ فقال سعيد : نعم . فقال علي بن الحسين لغلام له - أفره غلمانه - : ادع مطرفا . فلما قام بين يديه قال : اذهب فأنت حر لوجه االله .وقد رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، من طرق ، عن سعيد بن مرجانة ، به وعند مسلم أن هذا الغلام الذي أعتقه علي بن الحسين

زين العابدين كان قد أعطي فيه عشرة آلاف درهم .وقال قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي نجيح قال : سمعت رسول االله - صلى االله عليه وسلم - يقول : " أيما مسلم أعتق رجلا مسلما ، فإن االله جاعل وفاء كل عظم من عظامه عظما من عظام محرره من النار ، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة ، فإن االله جاعل وفاء كل عظم من عظامها عظما من عظامها من النار " .رواه ابن جرير هكذا وأبو نجيح هذا هو عمرو بن عبسة السلمي ، رضي االله عنه .قال الإمام أحمد : حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية ، حدثني بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن كثير بن مرة ، عن عمرو بن عبسة أنه حدثهم : أن النبي - صلى االله عليه وسلم - قال : " من بنى مسجدا ليذكر االله فيه ، بنى االله له بيتا في الجنة . ومن أعتق نفسا مسلمة ، كانت فديته من جهنم . ومن شاب شيبة في الإسلام ، كانت له نورا يوم القيامة " .طريق أخرى : قال أحمد : حدثنا الحكم بن نافع ، حدثنا حريز ; عن سليم بن عامر : أن شرحبيل بن السمط قال لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا ليس فيه تزيد ولا نسيان . قال عمرو : سمعت رسول االله - صلى االله عليه وسلم - يقول : " من أعتق رقبة مسلمة كانت فكاكه من النار ، عضوا بعضو . ومن

شاب شيبة في سبيل االله ، كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم فبلغ فأصاب أو أخطأ ، كان كمعتق رقبة من بني إسماعيل " .وروى أبو داود ، والنسائي بعضه .طريق أخرى : قال أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا الفرج ، حدثنا لقمان ، عن أبي أمامة ، عن عمرو بن عبسة قال السلمي قلت له : حدثنا حديثا سمعته من رسول االله - صلى االله عليه وسلم - ليس فيه انتقاص ولا وهم . قال : سمعته يقول : " من ولد له ثلاثة أولاد في الإسلام فماتوا قبل أن يبلغوا الحنث ، أدخله االله الجنة بفضل رحمته إياهم ، ومن شاب شيبة في سبيل االله كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل االله ، بلغ به العدو ، أصاب أو أخطأ ، كان له عتق رقبة . ومن أعتق رقبة مؤمنة أعتق االله بكل عضو منه عضوا منه من النار ، ومن أنفق زوجين في سبيل االله ، فإن للجنة ثمانية أبواب ، يدخله االله من أي باب شاء منها " .وهذه أسانيد جيدة قوية ، واالله الحمد [ والمنة ] .حديث آخر : قال أبو داود : حدثنا عيسى بن محمد الرملي ، حدثنا ضمرة ، عن ابن أبي عبلة ، عن الغريف بن الديلمي قال : أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا له : حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان . فغضب وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته ، فيزيد وينقص

. قلنا : إنما أردنا حديثا سمعته من رسول االله - صلى االله عليه وسلم - . قال : أتينا رسول االله - صلى االله عليه وسلم - في صاحب لنا قد أوجب - يعني النار - بالقتل ، فقال : " أعتقوا عنه يعتق االله بكل عضو منه عضوا منه من النار " .وكذا رواه النسائي من حديث إبراهيم بن أبي عبلة ، عن الغريف بن عياش الديلمي ، عن واثلة ، به .حديث آخر : قال أحمد : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا هشام ، عن قتادة ، عن قيس الجذامي ، عن عقبة بن عامر الجهني : أن رسول االله - صلى االله عليه وسلم - قال : " من أعتق رقبة مسلمة فهو فداؤه من النار " .وحدثنا عبد الوهاب الخفاف ، عن سعيد ، عن قتادة قال : ذكر أن قيسا الجذامي حدث عن عقبة بن عامر أن رسول االله - صلى االله عليه وسلم - قال : " من أعتق رقبة مؤمنة فهي فكاكه من النار " .تفرد به أحمد من هذا الوجه .حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد قالا حدثنا عيسى بن عبد الرحمن البجلي - من بني بجيلة - من بني سليم - عن طلحة - قال أبو أحمد : حدثنا طلحة بن مصرف - عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب قال : جاء أعرابي إلى رسول االله - صلى االله عليه وسلم - فقال : يا رسول االله ، علمني عملا يدخلني الجنة . فقال : " لئن كنت

أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة . أعتق النسمة ، وفك الرقبة " . فقال : يا رسول االله ، أوليستا بواحدة ؟ قال : " لا إن عتق النسمة أن تنفرد بعتقها ، وفك الرقبة أن تعين في عتقها . والمنحة الوكوف ، والفيء على ذي الرحم الظالم ; فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع ، واسق الظمآن ، وأمر بالمعروف ، وانه عن المنكر ، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من الخير " .